

Distr.: General
7 July 2020
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البندهان 41 و 74 من جدول الأعمال

مسألة قبرص

المحيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة 2 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، بالإشارة إلى الرسالة المؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 (A/74/832-S/2020/350) الموجهة من ممثل القبارصة اليونانيين والرسالة المؤرخة 1 حزيران/يونيه 2020 (A/74/872) الموجهة من الممثل الدائم لليونان، أود أن أسترعي انتباهكم إلى ما يلي.

سبق لتركيا أن أبلغت الأمم المتحدة بشأن حقوقها القانونية والسيادية بحكم الواقع ومنذ البداية في المناطق البحرية الواقعة في شرق البحر الأبيض المتوسط، ولا سيما من خلال مذكرات البعثة الدائمة رقم 2004/TurkunoDT/4739 المؤرخة 2 آذار/مارس 2004؛ و 2005/TurkunoDT/16390 المؤرخة 4 تشرين الأول/أكتوبر 2005؛ و 2013/14136816/22273 المؤرخة 12 آذار/مارس 2013؛ ورسائلها المؤرخة 25 نيسان/أبريل 2014 (A/68/857)، و 18 آذار/مارس 2019 (A/73/804)، و 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 (A/74/550)، و 27 شباط/فبراير 2020 (A/74/727).

وأخيراً، أبلغت الأمم المتحدة، من خلال رسالتي المؤرخة 18 آذار/مارس 2020 (A/74/757)، بالحدود الخارجية للجرف القاري التركي في شرق البحر الأبيض المتوسط، وتم تعيين جزء منها من خلال مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية تركيا وحكومة الوفاق الوطني - دولة ليبيا بشأن تعيين حدود مناطق الولاية البحرية في البحر الأبيض المتوسط المؤرخة 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وقد دخلت مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ لدى تصديق كلا البلدين عليها اعتباراً من 8 كانون الأول/ديسمبر 2019.

ويبرز الإطار القانوني الدولي المتعلق بتعيين مناطق الولاية البحرية مبدأ الإنصاف، الذي يقضي بأن يتم تعيين حدود مناطق الولاية البحرية بين الدول ذات السواحل المتقابلة والمتلاصقة عن طريق الاتفاق من أجل التوصل إلى حل منصف. وعلاوة على ذلك، وفي مخالفة مباشرة للمطالبة التي تفترض مسبقاً حق



الرجاء إعادة استعمال الورق



الجزر في أن تنشئ تلقائياً مناطق ولاية بحرية كاملة أينما وجدت، فإن العديد من الأحكام الصادرة عن محكمة العدل الدولية إما تجاهلت تماماً الجزر التي تظل واقعة على الجانب الخطأ من الخط الوسط لإنشاء مناطق بحرية أو لم تعطيها سوى تأثير جزئي في تعيين حدود المناطق البحرية، إذا كان موقعها يشوه تعيين الحدود بإنصاف أو إذا كانت هناك ظروف خاصة أخرى/ذات صلة.

وكما أشير في الخريطة الواردة في مرفق رسالتي المؤرخة 18 آذار/مارس 2020 (A/74/757)، فإن الحدود الخارجية للجرف القاري التركي في شرق البحر الأبيض المتوسط تمتد بذلك على الخط الوسط بين الخطين الساحليين التركي والمصري. ولذلك، فإن المنطقة التي تجري فيها السفينة يافوز عمليات حفر، على غرار العمليات التي تقوم بها سفن الحفر التركية الأخرى، كما أذنت بذلك الحكومة التركية، تقع بالكامل داخل الجرف القاري التركي.

وبالمثل، فإن الطلب الذي قدمته شركة النفط التركية في أيار/مايو 2020 للحصول على تراخيص جديدة فيما يتعلق بأنشطة التنقيب والحفر في شرق البحر الأبيض المتوسط يشمل أيضاً المناطق الواقعة بالكامل داخل الجرف القاري التركي، حيث تمارس تركيا حقوقها السيادية وولايتها كما أعلن للأمم المتحدة.

وتود تركيا أن تغتنم هذه الفرصة لتوضح مرة أخرى أن لا القوانين أو الممارسات المحلية التي تتميز بها بلدان أخرى من جانب واحد، ولا الاتفاقات الثنائية التي اعترضت عليها تركيا صراحة بين بلدان ثالثة بشأن تعيين حدود مناطق الولاية البحرية، حتى لو كانت الأمم المتحدة قد سجلتها لديها أو نشرتها، ملزمة لتركيا أو يمكن الاحتجاج بها ضدها في التعاملات ذات الصلة.

وبالإضافة إلى ذلك، أود أن أؤكد مجدداً أنه لا توجد سلطة واحدة مؤهلة لتمثيل القبارصة الأتراك والقبارصة اليونانيين معاً، وبالتالي لا يمكن للإدارة القبرصية اليونانية أن تدعي الولاية القضائية أو السيادة بحكم القانون و/أو بحكم الواقع على هذه المناطق، ناهيك عن المياه الدولية.

وبالنظر إلى ما تقدّم، ستواصل تركيا ممارسة حقوقها السيادية على المنطقة التي أعلن عنها مراراً. وفي الوقت نفسه، تشدد تركيا مرة أخرى على استعدادها اليوم، كما فعلت بالأمس، لتقديم دعمها الكامل لضمان إيجاد حل عادل ومنصف وسلمي لجميع المسائل المعلقة، بما في ذلك تعيين حدود مناطق الولاية البحرية بصورة منصفة مع جميع الدول الساحلية المعنية التي تعترف بها والتي تربطها بها علاقات دبلوماسية، وفقاً للقانون الدولي، من أجل مواصلة الإسهام في تحقيق الاستقرار والازدهار في حوض البحر الأبيض المتوسط بأكمله. وتعتقد تركيا أن بناء السلام والاستقرار في شرق البحر الأبيض المتوسط لن يكون ممكناً إلا من خلال الحوار والتعاون.

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين 41 و 74 من جدول الأعمال، ونشرها في الموقع الشبكي لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، وفي العدد المقبل من نشرة قانون البحار.

(توقيع) فريدون ه. سينيرلي أوغلو

الممثل الدائم